

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى رقم الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلى ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تنفيذ المرحلة الأولى من الخط الإقليمى لمترو الأنفاق بالقاهرة الكبرى - نفق السيدة زينب / رمسيس .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى والعقارات اللازمة لإقامة هذا المشروع والموضح بيانها بالملذكرة الإيضاحية والرسم المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينهى تخصيص الأراضى والعقارات المملوكة للجهات حكومية والموضح بيانها بالمذكرة الإيضاحية والرسم المرافقين لمنفعة تلك الجهات وتخصص للهيئة القومية لسكك حديد مصر لتنفيذ ذلك المشروع .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ شعبان سنة ١٤٠١ (٢٩ يونيو سنة ١٩٨١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ١٩٨١

كانت من نتيجة الدراسات التى قامت بها وزارة النقل والمواصلات والنقل البحرى فى أواسط السبعينات الحاجة الماسة إلى إنشاء شبكة لمترو الأنفاق بالقاهرة الكبرى تضم ثلاثة محاور رئيسية :

- ١ - المرج / حلوان مارا بميدان رمسيس وميدان التحرير .
 - ٢ - شبرا الخيمة / بولاق الدكرور مارا بميدان رمسيس والعتبة وميدان التحرير .
 - ٣ - من امبابه حتى طريق صلاح سالم مارا بميدان العتبة .
- وقد تم تمويل المرحلة الأولى من الخط الإقليمى الأول المرج/ حلوان بموجب البروتوكول الموقع بين الحكومة المصرية والحكومة الفرنسية بتاريخ ٢٠ / ٦ / ١٩٨٠ وتضمن هذه المرحلة إنشاء نفق بطول نحو ٥٠٠ م ، كىاومتر بحققانه ما بين محطة السيدة زينب وميدان رمسيس واقتضى نزع ملكية بعض العقارات والأراضى اللازمة لإقامة هذا المشروع ، كما اقتضى أيضا إنهاء تخصيص بعض العقارات المملوكة للجهات حكومية وتخصيصها لتنفيذ ذلك المشروع وذلك على النحو التالى :

أولا : العقارات المملوكة ملكية فردية :

- ١ - جزء من مسجد العلم والإيمان ناحية شارع مجلس الشعب ملك نؤاد العسيوى مكون من حوائط وسقف بألواح صاج .

- ٢ - العقار رقم ٣٦ شارع منصور ملك محمود وأحمد حسن حجازي ووالدتهم وهدي وفاطمة محمود حجازي مكون من طابق واحد ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .
- ٣ - جزء من أرض العقار رقم ٣٨ شارع منصور ملك ورثة المرحوم محمد فوزي - مكون من أربع طوابق ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .
- ٤ - العقار رقم ٣١ شارع الفلكي ملك الشركة العامة للمقاولات وزينب درويش حجاب مناصفة ومكون من ثلاثة طوابق ومر على إنشائه أكثر من أربعين عاما .
- ٥ - جزء من أرض العقار رقم ٢٣ شارع الفلكي ملك زينب حسين لبيب ومكون من طابقين ومر على إنشائه أكثر من أربعين عاما .
- ٦ - جزء مثلث من حديقة الجامعة الأمريكية ناصية القصر العيني والشيخ ريحان .
- ٧ - عقار رقم ٨١ شارع رمسيس ملك رجاء وكال تماراز مكون من ثلاثة طوابق ومضى على إنشائه أكثر من أربعين عاما .
- ٨ - العقار رقم ١٤٣ شارع رمسيس ورقم ١١ الخليج الناصري مكون من طابق واحد ملك حسين عزيز الهندي ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .

ثانيا : العقارات المملوكة لجهات حكومية :

- ١ - سبعة عقارات صغيرة عبارة عن : (معارضة لتعديلات السكك محطة السيدة زينب)
 - (أ) ثلاثة بلوكات كل بلوك عشرون دكان ورش صغيرة .
 - (ب) عمارة مكونة من ثلاثة طوابق ملك الإسكان بمحافظة القاهرة ناصية شارع على باشا إبراهيم ومنزلقان أبو الريش ومضى على إنشائها أكثر من خمسين عاما .
 - (ج) أرض حكر ملك محافظة القاهرة مبنى عليها ١٥ شقة من دورين ومضى على إنشائها أكثر من خمسين عاما .
- ٢ - جزء من أرض العقار رقم ٣٢ شارع منصور ملك وزارة العدل مكون من طابقين ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .
- ٣ - قطعة أرض فضاء ملك دار الهلال الواقعة على واجهتي شارعى مجلس الشعب والفلكي .
- ٤ - عقار ملك وزارة الصحة شارع الفلكي مكون من طابقين ومضى على إنشائه أكثر من أربعين عاما .

٥ - عقار ملك مجلس الدولة بحوش الوزارات المدخل من شارع الفلكي مكون من طابقين ومضى على إنشائه أكثر من أربعين عاما .

٦ - عقار ملك مصلحة الطب الشرعي شارع القصر العيني مكون من خمسة طوابق ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .

٧ - جزء من الحوش الخلفي لمجلس الشعب .

٨ - مظلة ملك وزارة الري بحوش الوزارات .

٩ - عقار ملك وزارة الشؤون الاجتماعية وجهاز تنظيم الأسرة مكون من ثلاثة طوابق ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .

وهي الملونة باللونين الأخضر والأصفر على الرسومات المرفقة بأرقام ١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ويرمز اللون الأخضر لأملاك الحكومة واللون الأصفر للملكية الفردية والكائن بمحافظة القاهرة المتارة من السيدة زينب حتى رمسيس .

هذا وقد تم اعتماد المبالغ اللازمة لصرف تعويضات إزالة المباني المتداخلة والمعارضة وثمان الأراضى التى تلزم لإقامة المشروع .

ولما كان الأمر يتطلب استصدار قرار من السيد رئيس الجمهورية بتخصيص الأراضى والعقارات اللازمة لهذا المشروع ونزع ملكيتها للمنفعة العامة طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن نزع الملكية للمنفعة العامة أو التحسين . والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة . وإنهاء تخصيص الأراضى والعقارات المملوكة للجهات الحكومية سالفه الذكر وتخصيصها لتنفيذ هذا المشروع طبقا لأحكام القانون المدنى ، ولسرعة إجراءات التنفيذ وإخلاء العقارات واعتبارها مخصصة للمنفعة العامة من تاريخ نشر القرار فى الجريدة الرسمية ، رؤى تضمين مشروع تقرير المنفعة العامة حكم الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على هذه الأراضى .

ويتشرف وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى بعرض هذا القرار على السيد رئيس الجمهورية رجاء التفضل بالنظر فى الموافقة عليه وإصداره .

وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى

مهندس : سايمان متولى سليمان